

وعلى القرار المؤرخ في 10 ماي 2004 المتعلق بضبط نظام امتحان البكالوريا رياضة وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وخاصة القرار المؤرخ في 20 أفريل 2011.

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - تلغى أحكام الفصل 8 من القرار المؤرخ في 20 أفريل 2011 المشار إليه أعلاه وتعوض كما يلي :

الفصل 8 (جديد) : يتم تقييم مادة التربية البدنية في امتحان البكالوريا رياضة طبقا لما يلي :

- بالنسبة إلى تلاميذ المعاهد العمومية : يكون العدد النهائي المسند في مادة التربية البدنية هو المعدل الحسابي للمعدل السنوي في هذه المادة والعدد المحرز في اختبار آخر السنة. ولا يمكن إعفاء التلاميذ من اجتياز اختبارات التربية البدنية إلا في حالات صحية استثنائية ولأسباب قاهرة تثبتها شهادة مسلمة من قبل طبيب المعهد الذي يدرسون فيه أو من قبل طبيب الصحة العمومية الذي تعينه الإدارة.

- بالنسبة إلى تلاميذ المعاهد الخاصة : يكون العدد النهائي المسند في مادة التربية البدنية هو العدد الذي يحرزون عليه في الاختبار الذي ينظم في آخر السنة الدراسية تحت إشراف المندوبية الجهوية للتربية. ويمكن بقرار من وزير التربية، إعفاء هؤلاء التلاميذ من مادة التربية البدنية إذا تعذرت عليهم مواصلة التمارين بصفة منتظمة خلال السنة الدراسية.

- بالنسبة إلى المترشحين بصفة فردية : يتم إعفاؤهم من اختيار مادة التربية البدنية.

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 8 ديسمبر 2011.

وزير التربية

الطيب البكوش

اطلع عليه

عن الوزير الأول

الكاتب العام للحكومة

محمد صالح بن عيسى

قرار من وزير التربية مؤرخ في 7 ديسمبر 2011 يتعلق بتأجيل المناظرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة مهندس معماري أول.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 1569 لسنة 1999 المؤرخ في 15 جويلية 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المهندسين المعماريين للإدارة، كما وقع إتمامه بالأمر عدد 116 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 8 نوفمبر 2011 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة مهندس معماري أول،

وعلى القرار المؤرخ في 8 نوفمبر 2011 المتعلق بفتح مناظرة داخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة مهندس معماري أول.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تؤجل المناظرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة مهندس معماري أول المفتوحة بمقتضى القرار المؤرخ في 8 نوفمبر 2011 المشار إليه أعلاه إلى يوم 30 جانفي 2012 والأيام الموالية.

الفصل 2 - تختتم قائمة الترشيحات يوم 31 ديسمبر 2011.

تونس في 7 ديسمبر 2011.

وزير التربية

الطيب البكوش

اطلع عليه

عن الوزير الأول

الكاتب العام للحكومة

محمد صالح بن عيسى

وزارة الثقافة

تسمية

بمقتضى أمر عدد 4762 لسنة 2011 مؤرخ في 7 ديسمبر 2011.

سميت السيدة سلوى درغوث القروي، مدير بحوث أثرية وتاريخية بالمعهد الوطني للتراث بوزارة الثقافة ابتداء من 17 سبتمبر 2011.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

تسميات

بمقتضى أمر عدد 4763 لسنة 2011 مؤرخ في 7 ديسمبر 2011.

بداية من أول أوت 2011 سمي مدرسو التعليم العالي الآتي ذكرهم بصفة مديري معاهد عليا للدراسات التكنولوجية وذلك طبقا لبيانات الجدول التالي :